بسم الله الرحمن الرحيم

لقد أراد الإسلام للمرأة المسلمة أن تبقى عزيزة كريمة، لا تَطمح إليها أعينُ الناظرين، ولا تمتدُّ إليها أيدي العابثين، ولا يُدنِّس عِرضَها ولا شرفَها من لا أخلاقَ له.

فأمر الله المرأة بالحجاب والعفاف، وصانها بلباس الحشمة عن التبرج والابتذال.

وقد جعل الله تعالى اللباس زينة وسترًا، ولم يترك الناس على حالة العُري، بل خلق لهم ما يستر سوءاتهم ويُواريها، قال تعالى:{يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ}[الأعراف: 26].

إلاَّ أنَّ شياطين الإنس والجن أبت إلاَّ أن تفتن النَّاس، فدعتهم إلى التَّعري، ونزعِ زينة اللِّباس والسترِ، وقد حذر المولى الكريم من هذا فقال:{يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ} [الأعراف: 27].

وما أمَر الاسلام المرأة بالستر والحجاب؛ إلا حماية لها من أذى الفساق، فخاطب الله نبيَّه محمدًا صلى الله عليه وسلم والأمة من بعده:{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ}[الأحزاب: 59]

كما أمرهن بالاجتهاد بإخفاء زينتهن ومواضع الفتنة منهنَّ، فقال:{وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ}[النور: 31].

وكما أمَر النساء بالحجاب أمر الرجال بغضِّ أبصارهم عما حرَّم عليهم؛ وما ذلك إلا طهارةً لقلوبهم، وحفظًا لدينهم، ودرءًا للفتن عن مجتمعاتهم، قال تعالى:{قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ }[النور: 30، 31].

فأجمع العلماء على وجوب الحجاب على المرأة المسلمة البالغة العاقلة الحرَّة، ومقصود الحجاب هو اللباس الشرعي الذي يستر عورة المرأة أمام الأجانب، بهدف صونهنّ وحفظهنّ من كلّ شر يسكن في بعض النفوس.

واشترط العلماء للحجاب جملة من الشروط، بِناءً على ما استنبَطوه من النصوص الشرعية الواردة في ذلك، وهذه الشروط هي:

أولا:أن يكون الحجاب ساترًا لجميع بدن المرأة، باستثناء الوجه والكفَّين؛ وقد دلَّ على ذلك قولُ الله تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ}[الأحزاب: 59]، وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي ثِيَابٍ شَامِيَّةٍ رِقَاقٍ فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِبَصَرِهِ قَالَ: مَا هَذَا يَا أَسْمَاءُ؟ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلاَّ هَذَا وَهَذَا))،وَأَشَارَ إِلَى كَفِّهِ وَوَجْهِهِ.

ثانيا:أن لا يكون الحجاب بنفسه زينة قال تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ}[النور:31]؛كي لا تلفت الأنظار، وليس للمرأة لون خاص لثياب خروجها يتحتم عليها اختياره، فلها أن تلبس ما شاءت، ولكن بشرط أن لا يكون زينة في نفسه، كأن يكون مزخرفا أو مطرزا أو لامعا، فيلفت إليها أنظار الرجال، روى البخاري عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ امرأة شكت لعائشة ضرب زوجها، فَشَكَتْ إِلَيْهَا وَأَرَتْهَا خُضْرَةً بِجِلْدِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتُ لَجِلْدُهَا أَشَدُّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا، فهذا الحديث يدل على جواز لبس المرأة الحجاب الأخضر، وأن ذلك لا يكون زينة.

ثالثا : أن يكون سميكاً غير شفاف، كي لا يظهر ما تحته، ويفتن الناظرين.

رابعا: أن يكون فضفاضًا وليس ضيقا، كي لا يصف جزءاً من جسدها، وللأسف كثير من النساء وحتى الملتزمات منهن يلبسن البنطال ويخرجن به يصف النصف الأسفل من جسدهن وتضع على رأسها قطعة قماش وتظن نفسها متحجبة، وإذا لبست المرأة البنطلون وفوقه ملابس سابغة طويلة، فلا تشبه فيه بالرجال، ما دامت تلبسه أسفل ملابسها، أما إن وصف حجم رِجْلها، أو بطنها وخصرها ، فلابسته تدخل تحت الحديث الصحيح:((صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ، نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ، عَلَى رُءُوسِهِنَّ أَمْثَالُ أَسْنِمَةِ الْإِبِلِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا..))، كَاسِيَاتٌ بِالِاسْمِ عَارِيَاتٌ

فِي الْحَقِيقَةِ إِذْ لَا تَسْتُرُهُنَّ تِلْكَ الثِّيَابُ، مَائِلَاتٌ عن الْحَقِّ مُمِيلَاتٌ لِأَزْوَاجِهِنَّ إِلَى أَهْوَائِهِنَّ، وأسنمة البخت تعظيم الحجاب حتى يكون مرتفعا كالسنام في الابل.

خامسا: ألا يُشبه لباسَ الرجال؛ حيث لعنت المرأة التي تتشبه بالرجال، فلَعَنَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: ((الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ)).

سابعا : ألا يلبس تشبهاً بغير المسلمات، حيث لا يجوز للمسلمين التشبه بغيرهم من غير المسلمين في اللباس، أو العبادات، أو غيرها.

ثامنا : ألا يكون لباسَ شهرة، او بقصد الفخر والاختيال، حيث قال ابن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((مَن لبس ثوبَ شُهرةٍ في الدنيا ألبسَه الله ثوبَ مذلَّةٍ يوم القيامة، ثم ألهَب فيه نارًا)).

تاسعا : ألا يكون فيه تصاليب وكلمات لا تعرف معناها.

لما أدرك أعداء الإسلام ،أن أقصر طريق لهدم الإسلام هو إبعاد المرأة المسلمة عن حجابها وقيمِ دينها، فكَذَبوا على المرأة المسلمة وخدَعوها، وعلَّلوا لها سبب تخلُّفها بحجابها والتزامِها بقيم دينها، وأن حجابها هو انتهاكٌ لحريتها وكرامتها، وانتقاص من حقوقها،

وقد تفنَّن أباطرة الشر والإفساد في استحداث ألبسةٍ نسائية، هي أشبه بالعري منها إلى التستر والحجاب، وكان ما كان من استجابةِ كثير من نساء المسلمين لهذه الخديعة!

والحمد لله رب العالمين